

عقد ٢٥٠٨٣

فيما بين:

هيئة أوجيرو

يمثلها: المهندس أحمد بسام عويدات، الرئيس - المدير العام

شركة كوانتك ش.م.ل/ Quantech

يمثلها: السيد سامر قندلفت، الرئيس - المدير العام

مقدمة:

إضافة إلى الشروط المنصوص عنها في العقد أدناه، تطبق على الفريقين الشروط المنصوص عنها في قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩، بناءً على كتاب وزارة الاتصالات رقم ٢٠٦٦/او تاريخ ٢٠٢٥/٥/٧، بناءً على نتيجة المناقصة العمومية رقم ٢٣٠٨٣، بناءً على العقد السابق رقم ٢٤٠٨٣ والتجديدات العائدة له، للقيام بأعمال الصيانة لأجهزة Blade Centers و Blade Servers،

بناءً على المادة الثالثة من دفتر الشروط الخاصة (مهلة التنفيذ) العائدة للمناقصة العمومية رقم ٢٣٠٨٣، بناءً على طلب مديرية تكنولوجيا المعلومات تاريخ ٢٠٢٥/١٠/١٤ لتجديد العقد، بناءً على عرض شركة "Quantech" رقم 2025-OF0029-V1-MH، تاريخ ٢٠٢٥/١١/١٩، بناءً على كتاب المديرية العامة للإستثمار والصيانة رقم ١٠٠٦٢/ا.ص تاريخ ٢٠٢٥/١١/٦، بناءً على موافقة الرئيس - المدير العام رقم ١٥٤٣/هـ.أ/٢٠٢٣، تاريخ ٢٠٢٥/١٢/٥، وبناءً على حجز النفقة رقم ١٦٢٨ - ٢٠٢٥ الصادر عن المديرية المالية بتاريخ ٢٠٢٥/١١/٢٦، تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: تعتبر المقدمة المذكورة أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد.

المادة الثانية - موضوع العقد: القيام بأعمال الصيانة لأجهزة Blade Servers و Blade Centers الواردة ضمن دفتر الشروط الخاصة وعرض الشركة المذكور أعلاه.

المادة الثالثة - قيمة العقد: \$/٣٦,٥٥٨

— الضريبة على القيمة المضافة بنسبة ١١%: \$/٤,٠٢١,٣٨
— القيمة الإجمالية: \$/٤٠,٥٧٩,٣٨ (فقط أربعون ألفاً وخمسمائة وتسعة وسبعون دولار أميركي و ٣٨% لا غير).

المادة الرابعة - مدة العقد: سنة واحدة تبدأ اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٥/١١/٢٣ ولغاية ٢٠٢٦/١١/٢٢.

المادة الخامسة - طريقة الدفع: يتم تسديد مستحقات الفريق الثاني، بعملة الدولار الأميركي أو ما يعادله باليرة اللبنانية وفقاً للقيمة الفعلية للحصول على العملة الأجنبية عند الدفع، على النحو التالي:
— فصلياً في نهاية كل ثلاثة أشهر اعتباراً من تاريخ بدء العقد بموجب فواتير مرفق بها استلام مؤقت خاص بها صادر عن اللجنة المشكلة لهذه الغاية.

المادة السادسة - الاستلام:

الاستلام المؤقت:

عند نهاية كل ثلاثة أشهر وبعد تنفيذ الأعمال المطلوبة، تقوم اللجنة المشكلة لهذه الغاية باستلامها والتأكد من مطابقة الأعمال المسلمة للمواصفات والشروط الفنية المطلوبة ويتم إعداد محضر استلام مؤقت بذلك.

الاستلام النهائي:

بعد مرور شهر من تاريخ محضر الإستلام المؤقت الأخير، يتم اعداد محضر استلام نهائي من قبل لجنة الإستلام.

المادة السابعة- الغرامات

يتوجب على الفريق الثاني التقيد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه. تفرض الغرامات بشكل حكمي على الفريق الثاني بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر. إذا عجز الفريق الثاني عن تنفيذ أي من الأعمال المطلوبة ولأسباب غير ناتجة عن هيئة أوجيرو، يتم احتساب غرامة قدرها ١% (واحد بالألف) من قيمة العقد عن كل يوم تأخير عن المدة المحددة في المادة الرابعة أعلاه، ويعتبر كسر النهار نهاراً كاملاً، وهذه الغرامة غير قابلة للتعديل ولا رجوع عنها وتطبق دون الحاجة إلى توجيه كتاب أو إنذار على أن لا تتعدى هذه الغرامة نسبة ١٠% من قيمة العقد. إذا ترتب على الفريق الثاني في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حق للفريق الأول اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الفريق الثاني إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معينة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

المادة الثامنة - الضمان :

طرح مدة النهائي - من انتهاء مدة العقد، يكفل خلالها الفريق الثاني الأعمال المنفذة وقطع الخيار المستبدلة ويقوم باستبدال الأعمال الشائبة والمعطلة وعليه عدم الاعتراض أو الإدعاء تحت أي مبرر أو سبب، تحت طائلة تطبيق أحكام المادة السابعة أعلاه.

المادة التاسعة- ضمان حسن التنفيذ:

يتقدم الفريق الثاني عند توقيع العقد بضمان حسن التنفيذ بنسبة ١٠% من قيمة العقد الإجمالية، وعليه أن يقدمها خلال مهلة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد. كما يمكن دفع المبلغ نقداً إلى الصندوق المركزي لهيئة أوجيرو لقاء إيصال، على أن تعاد إليه بعد صدور محضر الإستلام النهائي وبناءً على إفادة مديرية تكنولوجيا المعلومات لدى الفريق الأول بحسن الأداء.

المادة العاشرة: إستناداً إلى الأحكام الإنتقالية المنصوص عليها في المادة ٥٠ من قانون الاتصالات رقم

٢٠٠٢/٤٣١، يوافق الفريق الثاني بموجب هذا العقد موافقة مسبقة على إحلال (Novation) فريق ثالث محل الفريق الأول (أوجيرو) في هذا العقد، كلياً أو جزئياً، وذلك لصالح شركة "ليان تليكوم" أو هيئة تنظيم قطاع الاتصالات (TRA)، بناءً على إشعار خطي من الفريق الأول. كما يتعهد الفريق الثاني بالتعاون بحسن نية لإتمام عقد الإحلال وإجراءاته فور تلقي الإشعار الخطي من الفريق الأول.

المادة الحادية عشر - إنهاء العقد: يحق للفريق الأول إنهاء الشراء و/أو أي من إجراءاته وفقاً لأحكام المادة

٣٣ من قانون الشراء العام.

المادة الثانية عشر- حرّر هذا العقد على نسختين ويعمل به بعد تصديقه وإبلاغه إلى الفريق الثاني وفقاً للأصول.

بيروت في ٢٧ شباط ٢٠٢٢

الفريق الأول

هيئة أوجيرو

الرئيس - المدير العام

المهندس أحمد بسام عويدات

الفريق الثاني

شركة كوانتك ش.م.ل

الرئيس - المدير العام

سامر قنذلفت